

"تعميم"

تحديث قيود استخدام المادة حمض الأزيليك (Azelaic Acid) في منتجات التجميل

وتاريخ: ١٠/٢٤/١٤٤٤هـ

رقم: ٢٦١١٩/ع

المحترمين

السادة مصانع ومستوردي منتجات التجميل

المحترمين

السادة مدراء مستودعات منتجات التجميل

السلام عليكم ورحمة الله وبركاته،

حرصاً من الهيئة العامة للغذاء والدواء على سلامة المستهلك والتأكد من سلامة وأمنوية المنتجات الخاضعة لرقابتها ومن ضمنها منتجات التجميل واستناداً إلى نظام منتجات التجميل الصادر بالمرسوم الملكي رقم م/٤٩ وتاريخ ١٨/٦/١٤٣٦هـ ولائحته التنفيذية. وإشارةً للتعميم الصادر برقم ٢٤٣٦٧/ع وتاريخ ٢٦/٨/١٤٤٢هـ والمتضمن تقييد استخدام المادة حمض الأزيليك (Azelaic Acid) في منتجات التجميل. وبناءً على المراجعات الدورية للأدلة والدراسات حول مأمونية مكونات منتجات التجميل حيث ظهرت مؤخراً دراسات حديثة تشير نتائجها لمأمونية استخدام مادة حمض الأزيليك (Azelaic Acid) في منتجات التجميل إلى نسب معينة، عليه فقد قررت الهيئة العامة للغذاء والدواء تحديث القيود المفروضة على استخدام مادة حمض الأزيليك (Azelaic Acid) في منتجات التجميل وفقاً لما يلي:

يسمح بإضافة مادة حمض الأزيليك (Azelaic Acid) في جميع منتجات التجميل بنسبة لا تتجاوز ١٥% كحد أقصى.

لذا نأمل من جميع مصنعي ومستوردي منتجات التجميل ومدراء مستودعات منتجات التجميل الالتزام بما ورد في هذا التعميم من تاريخه.

وتقبلوا وافر التحية والتقدير،